

بداية الحياة الانسانية ونهايتها في ضوء النصوص الشرعية واجتهادات علماء المسلمين

الدكتور محمد نعيم ياسين
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
جامعة الكويت

المبحث الأول

بداية الحياة الانسانية

تحديد موضوع البحث :

مما لا جدال فيه أن بدء الحياة الانسانية في ابن آدم ليس فيها نص شرعي قطعي ، ولا بحث فقهي متكامل ؛ مما يقطع بأنها مسألة قابلة للاجتهد والاستنباط من أهل العلم والاختصاص .

ومنطلقات الاجتهاد في هذه القضية نوعان ، إذا أمكن التوفيق بينهما ، وأخذهما معا بعين الاعتبار ، كانت النتيجة أسلم وأقرب إلى الحق والصواب . وهذان النوعان هما :-
الأول - بعض النصوص الشرعية من كتاب الله عز وجل ، وسنة رسوله صلوات الله وسلامه عليه ، واجتهادات بعض علماء المسلمين في هذا الموضوع .
الثاني - بعض المعطيات في مجال الطب .

ولا شك في أن سلامة البحث ودقته تقتضيان تحديد المطلوب بما يميزه عن غيره ، مما قد يلتبس به ، ويُشرك معه :

التنبيه	لاي اسحاق الشيرازي	مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي . المصحف المكتبة دار احياء الكتب المكتبة التجارية مخطوط مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي . مخطوط مطبعة مصطفى الحلبي بهاشم المجموع مطبعة الآداب مؤسسة الرسالة المكتب الاسلامي دار الطباعة - مصر المطبعة السلفية مكتبة الجمهورية دار المعرفة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي . مكتبة النصر الحديثة الرياض
اسنى المطالب	شيخ الاسلام زكريا	
حاشية الحمل على المنهج	الشيخ سليمان الجمل	
اعانة الطالبين	للسيد البكري	
حاشية الحلال المحلي على المنهاج	لللال الدين المحلي	
مغنى المحتاج	الخطيب الشريبي	
كفاية التنبيه شرح التنبيه	لابن الرفعة	
فتح الجواد	لابن حجر الهيتمي	
الحاوي	للماوردي	
الاحكام السلطانية	الماوردي	
فتح العزيز لشرح الوجيز	الرافعي	
الوجيز	الامام الغزالي	
حلية العلماء	التفال الشاشي	
مطالب اولي النهي	محمد مصطفى السيوطي	
الفروع	لابن مفلح	
العدة	بهاء الدين المقدسي	
المغني	ابن قدامة المقدسي	
السياسة الشرعية	ابن تيمية	
زاد المعاد	لابن القيم	
كشاف القناع	لاي منصور البهوتي	
مجموع فتاوى الشيخ ابن تيمية	ابن تيمية الحراني	
المحل	لابن حزم الظاهري	
قضاء العبادات	الشيخ نوح علي سلمان	
		مكتبة الجمهورية العربية بمصر . مكتبة الرسالة الحديثة عمان .

وهذا يقتضي أن نذكر بأن المبتغي في هذه الندوة هو تحديد النقطة التي تبدأ منها حياة ابن آدم، فيحوز بعدها على وصف الانسانية. وفي اعتقادي أن هذا لا يدخل فيه أنواع الحياة التي تسبق نشوء الحياة الانسانية، والتي تقع في موقع المقدمات لها. وإلا فإنه يمكن الادعاء بأن حياة كل إنسان وجد بعد آدم عليه السلام أو سيوجد، قد بدأت بخلق الله عز وجل لآدم، وما أودع فيه من الحيوانات المنوية، التي اختار الله بعضها لإنشاء نسله المباشر، إذ يصدق بهذا المعنى، وبدون مبالغة، أن كل إنسان بعد آدم له نصيب من تلك الحيوانات الآدمية، وإن تضاعل هذا النصيب بعد الأجيال عن بداية خلق آدم؛ إذ من المسلمات العلمية أن جزء الجزء يعتبر جزءاً من الكل الذي انبثق منه الجزء الأول. وهكذا فإن كل إنسان هو في حقيقته جزء من جزء من جزء من الحيوان المنوي الأول، وهو الذي أودعه الرب في أبي البشر عليه السلام.

وهذا المعنى - الذي لا نعتقد أنه مبتغى الندوة - يمكن القول : إن الحياة التي تعدّ مقدمة لحياة الانسان تبدأ قبل وجود البيضة الملقحة التي تكوّن منها هذا الانسان، فإنّ أحداً لا يستطيع أن ينفي وصف الحياة المطلقة عن الحيوان المنوي الذي تلقحت به تلك البيضة. ولكن المطلوب تحديده هو بداية نوع أخص، وهو الحياة الموصوفة بالانسانية متى تبدأ؟

ليس لهذا السؤال جواب قاطع، لا في الطب ولا في الشرع، ولكن في الشرع بعض النصوص المتضمنة لاشارات غير قاطعة، وفي الطب رأيان، أرجحهما - والله أعلم - ذلك القول الذي يقترب من تلك الاشارات الشرعية، ولا يتعد عنها.

التصوّر المستفاد من النصوص الشرعية عن بدء الحياة الانسانية :

والذي تدل عليه تلك الاشارات الشرعية، والاجتهادات التي تكونت حولها، أن حياة الانسان إنما تبدأ بعد انقضاء أربعة أشهر كاملة من لحظة تكوّن الجنين في بطن أمّه. وأن مايسبقها من الحياة لا يوصف بوصف الانسانية، وإن كان فيه بعض خصائص الحياة المطلقة، من نمو وتشكل وحركة غير إرادية، وغير ذلك من العمليات

الحياة التي اكتشفها الطب الحديث بوسائله العصرية المتقدمة .
هذا وسوف أنطلق في بناء هذا التصور من الحديث الصحيح الذي رواه ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليكون بمثابة أساس البناء لذلك التصور، ثم أتبعه بقرائن، كل واحدة منها تشكل لبنة قوية في ذلك البناء . ونختم المبحث بمحاولة الاجابة عن طائفة من التساؤلات التي يمكن أن تثور حول ذلك التصور لبداية الحياة الانسانية .

حديث ابن مسعود :

روي الشيخان عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ، وهو الصادق المصدوق قال (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً، فيؤمر بأربع كلمات ويقال له : اكتب عمله ورزقه وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح إلى آخر الحديث)^(١) .

فهذا الحديث الشريف فيه تحديد لمراحل خلق الانسان ، وإن لم يُشر إلى خصائص كل مرحلة . وما يفيدنا - ونحن نبحث عن بدء الحياة الانسانية - التوقيت الوارد في الحديث لأمرين :-

الأول - كتابة القدر المتعلق بالانسان المراد خلقه ، من حيث رزقه وأجله وعمله وشقاؤه أو سعادته .

الثاني - نفخ الروح فيه .

ويدل الحديث على أن كلا من هذين الأمرين يكون بعد انقضاء أول مائة وعشرين يوماً من حياة الجنين . وهذا التوقيت يدل على أنّ وصف الانسانية لا يمنحه الرب جل وعلا للمخلوق الذي يودعه سبحانه في أحشاء الأم قبل مرور تلك الفترة . كما يدل على أن المقصود بنفخ الروح خلق الله تعالى للسبب الذي ينقل ذلك المخلوق من مرحلة الحياة المطلقة إلى مرحلة الحياة المقيدة بوصف الانسانية .

القرائن الدالة على صحة ذلك التصور المأخوذ من ظاهر الحديث :

ويؤيد هذا الاتجاه في تفسير حديث ابن مسعود، عددٌ من الأدلة والقرائن، أهمها مايلي :-

١ - أن قدر الله عز وجل هو علمه بما تكون عليه المخلوقات في المستقبل، وهو النظام المحكم الذي وضعه الله لهذا الوجود، والقوانين العامة التي ربط بها الأسباب بمسبباتها^(١)، كما قال تعالى (إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر)^(٢). والقضاء هو إيجاد الله تعالى الأشياء حسب علمه وإرادته .

وقدر الله - كما هو ظاهر - سابق لما يتعلق به من المخلوقات، وهو مكتوب في اللوح المحفوظ. وقبل وقوع القدر، وقبل إيجاد متعلقاته في الواقع لا يعلمه إلا الله عز وجل^(٣).

والملائكة جند الرحمن الذين ينفذون قدرة المكتوب، وهم لا يعلمون من القدر إلا ما يعلمهم ربهم، وفي الوقت الذي يعلمهم فيه. وعندما يريد الله عز وجل إيجاد مخلوق يطلع جنده الملائكة على قدره في هذا المخلوق لتنفيذ هذا القدر في هذا الكائن، فيبدأون معه في ذلك من أول لحظة لوجوده تحددها لهم إرادة الرب عزَّ شأنه. وفي هذه المرحلة يكون الملك على اطلاع - بإطلاع الله له - على قدر المخلوق قبل وقوعه فإذا نفذ، علم هذا القدر، وخرج من وصف الغيبة. وهذا جار بالنسبة لكل مخلوق بما فيه الانسان؛ فكل إنسان قدره مكتوب في اللوح المحفوظ، قبل وجوده بالفعل، وقبل إخبار الملائكة به. وكل إنسان وكل به الرحمن ملائكة تدبّر أمر وجوده في كل مرحلة من مراحل خلقه، وهي تنفذ فيه قدر الله المكتوب في اللوح المحفوظ. ويقتضي هذا : أن الخالق يزودها بالبرنامج القدري المتعلق بكل إنسان قبل لحظة وجوده، ليكون عملها وفق ذلك البرنامج الرباني .

وحسب هذه الحقائق الشرعية لا يمكن أن يوجد الانسان قبل تزويد الملائكة الموكلة به بالقدر المتعلق به من حيث أجله ورزقه وعمله وشقاوته وسعادته وغير ذلك . والحديث الذي نحن بصدد إمعان النظر في معناه - وهو حديث صحيح لا جدال

في ثبوته - يصرح بأن الباري يرسل الملك الموكل بتنفيذ قدره في الانسان بعد مرور أربعة أشهر على تكوّن الجنين في بطن أمه، ويزوّده بتفصيلات القدر المتعلقة بهذا الانسان^(٥)؛ ليلتزم بها في رعايته من اللحظة الأولى، التي يترقى فيها من مطلق الحياة إلى الحياة المقيدة بوصف الانسانية، فيُجرى عليه من الرزق ماكتب ولو كان قطرة غذاء يمتصّها من جسد أمّه، ويمهله إلى أجله المكتوب، ولو كان سويعات يعيشها في بطن أمه بعد تلك اللحظة، ويلهمه عمله المقدر، ولو كان حركة بسيطة يتحركها في أحشاء أمه .

إن هذا النظر يلزمنا بالقول بأن الحياة الانسانية إنما تبدأ مع نفخ الروح الذي ورد ذكره في الحديث الشريف تالياً حصول الملك الموكل بها على كتاب التكليف الرباني، المفصل فيه قدرها، والذي يكون بعد أربعة أشهر من بدء تكون الجنين. ولعلّ هذا النفخ يكون في الأيام العشرة التي تأتي عقب تلك الأشهر الأربعة، كما ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما^(٦) .

ولو كانت حياة الانسان بالمعنى الدقيق تبدأ قبل ذلك، أو من وقت تلقيح الببيضة مثلاً، لما تأخر إرسال الرب للملك، ولما تأخر الملك في السؤال عن مهامّ وظيفته . ولا يمنع هذا الاستنتاج أن يكون للببيضة الملقحة، والحيوان المنوي قبلها، والعلة والمضغة بعدها، قدرٌ نفّذ على هذه المراحل بأمر الله عز وجل وتنفيذ الملك الموكل بذلك، ولكنه غير قدر الانسان الذي خلق منها بعد مرور أربعة الأشهر، وإنما هو قدر مخلوق جعله الله مقدمة لخلق الانسان . وإذا كان مكتوباً عليه أن ينتهي أجله قبل نفخ الروح لم يكن إنساناً، ولم تشمله الأقدار الانسانية . ولو كان إنساناً منذ تلقيح الببيضة لما تأخر الملك عن السؤال عن قدره الانساني لبدأ بتنفيذه عليه منذ تلك اللحظة .

٢ - ويؤيد هذا الاتجاه في تفسير حديث ابن مسعود، ماورد في حديث صحيح آخر عند الشيخين أيضاً، وهو حديث أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ملكاً فيقول : أي ربّ نقطة! أي ربّ علة! أي ربّ مضغة! فإذا أراد الله أن يقضي خلقاً قال، قال الملك : أي ربّ ذكر أو أنثى؟ شقيّ أو سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن

أمه^(٧) .

فإن الملك الموكل بالرحم - كما هو واضح - لا يسأل ربّه عن قدر الانسان إلا بعد انقضاء المراحل الثلاث : النطفة والعلقة والمضغة، وظرفها الزمني الذي تتكون فيه أربعة أشهر، كما فسرّه الحديث الأول . وبعد إدراكه بأن الله عز وجل يريد صنع إنسان من تلك المراحل له قدر إنساني متعلق بأجله وصفاته ورزقه ونوعه وغير ذلك . وهذا هو ماتعنيه عبارة «يقضي خلقه»، فإن من معاني القضاء في كتب اللغة : الصنع والتقدير، يقال «قضاء» إذا صنعه وقدره، ومنه قول الله تعالى (فقضاهن سبع سموات في يومين)^(٨)، ومنه القضاء والقدر^(٩) .

٣ - ويقوي هذا الاتجاه في فهم حديث ابن مسعود سياق كثير من الآيات التي تحدثت عن أطوار خلق الانسان في بطن أمه، ولنأخذ مثلاً عليها الآية الخامسة من سورة الحج، التي يقول فيها ربنا تبارك وتعالى :- (يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإننا خلقناكم من تراب، ثم من نطفة، ثم من علقة، ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم، ونقرّ في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى، ثم نخرجكم طفلاً، ثم لتبلغوا أشدكم، ومنكم من يتوفى، ومنكم من يردّ إلى أرذل العمر).

فقد جاء هذا البيان الرباني حجة دامغة على منكري البعث الذي هو في حقيقته إخراج الحي من الميت، وفيه أن الذي خلق آدم، عنوان الحياة الانسانية، من التراب «المادة الميتة»، وأن الذي خلق نسله البشر من النطفة والعلقة والمضغة، أي خلق الحياة الانسانية من هذه الأطوار التي ليس فيها خصائص الحياة الانسانية، وإن كانت أجساماً فيها مطلق حياة - إن الذي قدر على كل هذا لقادر على البعث، في حكم المنطق والعقل .

ولو كانت تلك المراحل هي الانسان نفسه لما استقام المعنى ؛ لا من جهة اللغة ؛ إذ سيؤول المعنى إلى أن الله خلق الانسان من الانسان، ولا من جهة الاستدلال ؛ إذ أن قوته تكمن في إبراز قدرة الله عز وجل على خلق الحياة الانسانية، إما من مادة جامدة كالتراب، وإما من حياة أخرى أقل من الحياة الانسانية في خصائص جوهرية .

وأما خلق الانسان الكامل من الانسان الناقص - إذا صح هذا التعبير - فإنه مع

دلالتة على القدرة الربانية؛ إلا أنه لا يكون فيستوى دعوى ذلك الملحد، التي تقوم على أساس عدم إمكان بعث الحياة من الموت؛ فيتبين أن ذلك الاتجاه في فهم الحديث أكثر تناسباً مع سياق هذا النص الكريم .

٤ - معظم العلماء الذين تعرضوا لشرح حديث ابن مسعود، رضى الله عنه، فسروا كلمة نفخ الروح الواردة فيه بأنه السبب الذي اختاره الباري عز وجل لابتداء الحياة الانسانية في الجنين، وإن لم يصرح كثير منهم بنفي الحياة المطلقة عنه قبل وقوع هذا السبب :-

فهذا القرطبي في تفسيره يرى أن معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم «ينفخ فيه الروح» أن النفخ سبب خلق الحياة الانسانية في الجنين وأن هذا يحدث بإحداث الله تعالى^(١١) .

وهذا ابن حجر في فتح الباري يفسر الروح بقوله (النفخ في الأصل إخراج ريح من جوف الناقخ ليدخل في المنفوخ فيه، ولكن المراد بإسناده إلى الله تعالى أن يقول له كن فيكون)^(١٢) أي كن إنساناً، فيكون كما أمر سبحانه وتعالى .

وهذا ابن قيم الجوزية يرى أن للجنين حياتين :- الأولى كحياة النبات ويخلقها الله في الجنين قبل نفخ الروح، ومن آثارها حركة النمو والاعتداء غير الارادية . والثانية - حياة إنسانية، وتحدث في الجنين بنفخ الروح فيه، ومن آثارها الحس والحركة الارادية^(١٣) .

٥ - وما يشهد لما ذهب إليه هؤلاء العلماء من أن نفخ الروح هو سبب الحياة الانسانية، أن هذا هو شأن أول روح نفخت في أول إنسان أسكنه الله عز وجل في أرضه، وهو أبو البشر عليه السلام، فإن مما تضافرت عليه الأخبار أن الله عز وجل عندما أراد أن يخلق آدم عليه السلام أرسل جبريل، فقبض قبضة من الأرض، ثم جعلها طينا، ثم صورة، ثم نفخ فيه الروح، فلما دخلت الروح فيه صار لحماً ودماً حياً ناطقاً^(١٤)، وهو ما أشير إليه بقول ربنا سبحانه (إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ ﴿٦١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ) (١٥) .

٦ - وما يشهد لهم أيضاً ما اتفق عليه من أن مفارقة الروح للبدن هي السبب الحقيقي لانتهاة حياة الانسان في هذه الدنيا، وإن لم يرد ما يحدد اللحظة التي تقع فيها هذه المفارقة .

وهذه الحقيقة تشع ساطعة في ثنایا كثير من النصوص القرآنية والنبوة من ذلك :
قول الله تعالى : (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا)^(١٥) ، أي يقبض الأرواح عند حضور آجالها ؛ فإن المقصود بالنفس في هذه الآية الروح^(١٦) .
وقوله تعالى : (وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ ، أُنْزِلُوا أُنْفُسُكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ...)^(١٧) ؛ ففيه إشارة واضحة إلى أن النفس ، وهي الروح كما قال المفسرون إنما يقترن خروجها بالموت ، وأن الملائكة يسيطون أيديهم لتناولها عندما يحين أجل الانسان ؛ فالحياة تنتهي في اللحظة التي تخرج فيها الأرواح^(١٨) .

وأما الأحاديث التي تتضمن هذا المعنى فهي كثيرة جداً ؛ وفيها أن الروح تفارق البدن الانساني عند لحظة الموت ، وأن البصر يتبعها ويراهها عند ذلك ، وأن وظيفة ملك الموت قبضتها عند انتهاء الأجل .

أما وقد أن ثبت مفارقة الروح هي السبب الذي قدره الباري لانتهاة حياة الانسان ، فإنه مما لا شك فيه أن وجودها هو سبب اكتساب هذه الحياة . ومادام الرسول صلى الله عليه وسلم قد أخبرنا بالزمن الذي تنفخ فيه الروح بالبدن ، فليس لنا بد من تحديد بدء الحياة الانسانية وفق ما أخبرنا الصادق المصدق .

تعقيب :

هذا وبناء على الفهم السابق لحديث ابن مسعود ، فإننا ندرك فيه نوعاً من الاعجاز العلمي الذي آيد به الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم ؛ حيث تضمن هذا الحديث إشارة واضحة إلى نوعين من الحياة يتعلقان بالجسد في هذه الدنيا ، يفرقان في بعض عمره ، ويلتقيان في معظمه ، وهما :-

النوع الأول - حياة مطلقة من وصف الانسانية شبهها بعض علماء الاسلام بالحياة النباتية ، وسماها بعض علماء الطب بالحياة الخلوية ، ومن خصائصها الاغتذاء والنمو

والحركة غير الارادية .

النوع الثاني - حياة إنسانية، من خصائصها الارادة والادراك .

وهذا التقسيم واضح في الحديث، حيث جاء يبين أن الجنين قبل نفخ الروح يكون في حالة تطور وزيادة وتشكل من نقطة إلى علقة إلى مضغة . وهذه علامات الحياة من النوع الأول . وبعد نفخ الروح يصبح إنساناً له خصائص الانسان .

وجاء العلم في عصرنا يؤيد هذا التقسيم، ويؤكد أن جسد الانسان مسكن لنوعين من الحياة في هذه الدنيا، وأبلغ دليل قدمه على ذلك هو ما توصل إليه الأطباء من إمكان فصل كثير من أعضاء الجسد الانساني، مع المحافظة على الحياة فيها خارج ذلك الجسد وفي معزل عن تحكم الدماغ الانساني، وعن سيطرة الروح الانسانية . ولو أن الحياة التي أسكنها الله في الجسد الانساني واحدة، تبدأ مع تكون أول خلية من خلاياه، وتنتهي بموت صاحبه، لما استطاع أحد أن يبعث أي نوع من الحركة أو النشاط في قلب أو كلية فضلاً عن جسد إنساني سواء في مرحلة الحياة أو بعدها .

تساؤلات وأجوبة :

قد يرد على ما تقدم فهمه من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي رواه عبدالله بن مسعود، وأن الحياة الانسانية تبدأ بنفخ الروح في الجنين عدة تساؤلات نوردها فيما يلي، ونحاول الاجابة عنها بقدر ما ييسر الله عز وجل :-

التساؤل الأول :-

قد يقال : إن الحديث الذي اعتمدت عليه في ذلك التصور حول بدء الحياة الانسانية ليس وحيداً في بابهِ، وإنما وردت فيه روايات أخرى عن مجموعة من الصحابة رضوان الله عليهم، وهي مختلفة في بعض ما أخبرت عنه من أحوال الجنين، من حيث الوقت الذي يُسَجَّل فيه قدره، وبعض الأمور الأخرى؛ حيث جاء في بعضها أن الملك يفعل ذلك بعد استقرار الحمل في الرحم بأربعين يوماً، وفي بعضها

بعد ستة أسابيع ، وفي بعضها بعد خمسة وأربعين يوماً ، بالإضافة إلى ما ورد في حديث ابن مسعود . وكذلك اختلفت فيما يتعلق بتصوير الجنين وخلق أعضائه^(١٩) .

ومع أنني لا أريد أن أنطلق في الإجابة عن هذا التساؤل من التشكيك في دقة نقل رواية هذه الأخبار المغايرة لحديث ابن مسعود؛ حيث ورد بعضها في صحيح مسلم ، إلا أنه لا بد من التنويه بأن بعض علماء الحديث - كابن الصلاح - أكدوا بأن إعراض البخاري عن إثبات أي خبر في هذا الموضوع يختلف عما رواه ابن مسعود لا بد أن يكون له معنى ، وأن هذا المعنى لا يقل عن الشهادة لحديث ابن مسعود بأنه يقع في مقدمة الأحاديث التي تعرضت لمراحل خلق الانسان ، من حيث الصحة سنداً ومتنا وأنه ينبغي تأويل كل حديث يخالفه ، بما يحفظ حقائقه المذكورة فيه^(٢٠) .

وعلى أية حال فإن معتمدنا في الجواب عن ذلك التساؤل ليس على هذا ، وإنما على القدر المتفق عليه بين جميع الأخبار الصحيحة الواردة في هذا الموضوع ، وهو يتمثل في أمرين اثنين هما :-

الأول - تتفق جميع الأخبار والروايات الصحيحة الواردة في تحديد الوقت الذي يكتب فيه ملك الرحم قدر الانسان على حد أدنى يمر على الجنين بعد تلقيح البويضة ، وهو أربعون يوماً ، فليس هنالك أي خبر مما روي في هذا الموضوع يشير بأي أسلوب إلى أن الملك يكتب قدر الانسان من أجل ورزق وجنس وشقاوة أو سعادة ، أو يسأل عنه ، قبل مرور الأربعين يوماً الأولى على العلوق ، والخلاف بين الروايات بعد الأربعين وليس قبلها .

ومفهوم هذه الأحاديث كلها أن الملك لا يكون عنده أي علم بقدر الانسان الذي سيخلق فيها بعد .

وبناء على هذا الحد الأدنى المتفق عليه يمكننا الجزم بأن الحياة (المقيدة بوصف الإنسانية) لا تبدأ قبل مرور أربعين يوماً على تكوّن الجنين في رحم أمه .

وإلا فسوف يضطرب القول بخلاف ذلك إلى الادعاء بأن الحياة الإنسانية تبدأ قبل أن يزود الملك الموكل بها بالمعلومات القدرية المتعلقة بها ، والتي لا يسعه أن يتصرف بدونها . وهذا لا يجوز أبداً ؛ لأن الانسان له قضاء مكتوب ، والملائكة هي التي تنقل

هذا القضاء إلى حيز الواقع في صورة القدر؛ ولا يمكن ذلك إلا بعد حصولها على ذلك القضاء المكتوب المتعلق بال مخلوق موضع التنفيذ .

وبعد التسليم بذلك يبقى أن الحياة الانسانية تبدأ بعد مرور الأربعين قطعاً، فإذا اقتصرنا على ذلك، فإننا سنكون أمام احتمالين :- الأول :- بدء الحياة الانسانية بعد الأربعين مباشرة، والثاني :- بدؤها في وقت لاحق آخر .
والأمر الثاني الذي اتفقت عليه الأخبار الصحيحة هو الذي سيستبعد الاحتمال الأول بيقين، فما هو؟

الأمر الثاني :- أن نفخ الروح في الجنين لا يكون إلا عند مضي أربعة أشهر على تكونه، كما ورد في حديث ابن مسعود؛ فهذه الحقيقة لم تختلف فيها النصوص الواردة، ولا خالف فيها أحد من علماء الاسلام، وإن اختلفت أقوالهم في الأمر الأول (تسجيل القدر الانساني).

فإذا أخذنا بعين الاعتبار التفسير السابق الذي نقلناه عن العلماء في معنى نفخ الروح، وأنه هو السبب الذي جعلته الارادة الالهية لنشوء الحياة الموصوفة بالانسانية، إذا اعتبرنا هذا - سلم لنا الفهم الذي فهمناه لحديث ابن مسعود رضى الله عنه .

ولكن قد يجادل البعض في معنى نفخ الروح، وهذا هو موضوع التساؤل الثاني .

التساؤل الثاني :-

وهو أن هذا التفسير لنفخ الروح الوارد في الحديث الشريف يتعارض مع ما أفاده قول الله تعالى (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)^(٢١)؛ وهو أن الروح من أمر الغيب الذي لا يجوز أن نخوض فيه، وبني عليه الأحكام، ولا أن نعلل به بدء الحياة الانسانية .

والجواب عن هذا التساؤل من جهتين :-

الجهة الأولى :-

أن مبنى هذا الاعتراض على أن المقصود بالروح الواردة في آية سورة الاسراء روح الانسان . وهذا التأويل للآية الكريمة ليس هو الوحيد عند العلماء الذين تعرضوا لتفسيرها، بل ليس هو الأرجح ولا الراجح ، وإنما هو قول من أقوال كثيرة :-
أحدهما :- أن المقصود بالروح في الآية جبريل عليه السلام ، كما قال ابن عباس رضى الله عنهما ، وأنه عين المقصود في قول الله تعالى (تَزَلَّ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٧٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ)^(٢٢) الثاني :- أنه ملك عظيم من الملائكة غير جبريل ، وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، وأنه عين المقصود في قول الله تعالى (يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا)^(٢٣) .

الثالث :- أنه عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام .

ومعنى الآية على هذه التأويلات الثلاثة للروح : أنها مخلوق من مخلوقات الله عز وجل ، ولا تنسب إليه سبحانه بأكثر من ذلك ؛ فليست إلهاً ، ولا من أبناء الله تعالى .
الرابع :- أن المقصود بالروح القرآن الكريم ، وهذا مروي عن الحسن البصري ، ويكون المقصود بالآية عندئذ ، أن القرآن من أمر الله تعالى ووحيه الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، وليس هو من عنده^(٢٤) .

فالروح حسب هذه التأويلات ليست هي التي تكون بها حياة الجسد ؛ وقد رجح ذلك ابن قيم الجوزية ؛ فقال :

(أكد السلف ، بل كلهم ، على أن الروح المسؤول عنها في الآية ليست أرواح بني آدم ، بل هو الروح الذي أخبر الله عنه في كتابه أنه يقوم يوم القيامة مع الملائكة)^(٢٥) وهو ملك عظيم . . .) إلى أن يقول (وأما أرواح بني آدم فليست من الغيب ، وقد تكلم فيها طوائف من الناس من أهل الملل)^(٢٦) .

وبناء على هذه التأويلات للروح المذكور في قول الله تعالى (ويسألونك عن الروح ، قل الروح من أمر ربي . . .) ، لا يكون في اتجاهنا السابق في فهم حديث ابن مسعود أي تعارض مع النص القرآني الكريم .

الجهة الثانية :-

أنه على فرض أن المراد بالروح في الآية الكريمة روح الانسان فإنها لا تدل على أنه لا يجوز البحث فيها عن كل وجه ؛ فعلى هذا الفرض فسرت الآية على أكثر من وجه أيضا، منها: أنها نزلت للردّ على اليهود، وأن الله لم يأذن لنبيه صلى الله عليه وسلم بإجابتهم لتعتهم . وقيل : بل أجابهم حيث أخبرهم أن الروح محدث ؛ لأنه قال «من أمر ربي»، أي من فعله وخلقه . وقيل غير ذلك^(٢٧).

ولما تقدّم لم يحجم كثير من العلماء عن الكلام في الروح، وتعريفها، وبيان آثارها وأنواع نشاطها، وحركتها؛ معتمدين في ذلك على كثير من النصوص القرآنية والنبوية، ولم يمنعهم من ذلك الخوف من معارضة الآية السابقة^(٢٨).

ولبعض العلماء رأي وجيه في ذلك، وهو أن المغيب عنا من أمر الروح هو كنهه حقيقتها وكيفية امتزاجها بالجسد، وأن هذا مما اختص الله بعلمه^(٢٩) وهذا لا يعني أبدا، الحجر على العقل من التفكير فيها من جهات أخرى لا تتعلق بكنهها، كزمن تعلقها بالبدن، ومفارقتها له، ومظاهر تأثيرها عليه، ومظاهر تأثرها به، وغير ذلك .

وهذا يتبين أن فهم نصّ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي رواه ابن مسعود، على الكيفية التي قدمناها ليس فيه أي تعارض مع النص القرآني، وأنه لا يجوز إهمال ما ورد فيه من الإشارة إلى مبدأ الحياة الانسانية بنفخ الروح تحت ستار احترام الأمور الغيبية، وعدم الخوض فيها.

والحق أنه ليس من مصلحة الدين حشر أمور في قائمة الغيبيات إن لم يقدّم الدليل القطعي على ذلك ؛ إذ قد يورث هذا بعض الآثار السلبية عندما يتوصل العلم إلى كشف النقاب عن هذه الأمور، ويكون مردود ذلك سيئاً على بعض الناشئة المسلمة الذين غرست في قلوبهم قدسيّة الغيب حول تلك الأمور، فإذا بهم يفاجئون بالعلم يغزوها ويكشف أسرارها ؛ فالحقيقة في الدين تقتضي عدم إضفاء صفة الغيبية إلا على ما ثبتت له هذه الصفة بأدلة قاطعة لا شك فيها .

التساؤل الثالث :-

وقد يقال : إن أطوار الجنين، من البيضة المخصبة، إلى ما قبل نفخ الروح بعد تمام أربعة أشهر، فيها كثير من التشابه مع الانسان الذي نفخت فيه الروح بالفعل، كالتشابه في الحقيقة الوراثية لكل منهما، وكالتشابه في الأعضاء والأجهزة المختلفة، وبخاصة الحال التي يصير إليها الجنين قبيل نفخ الروح. وأن الأمر ما دام كذلك، فالأولى اعتبار حياة الانسان قد بدأت منذ أول لحظة يحدث فيها ذلك التشابه .

والجواب أن كل مخلوق خصّه خالقه بخصيصة تميزه عن غيره من المخلوقات، لا يعتبر موجوداً إلا بوجودها؛ فمهما تشابه مخلوقان في قدر من الصفات والخصائص والوظائف فلا يمكن ادعاء التطابق بينهما حتى يتشابه في تلك الخصيصة؛ والانسان مميّز الخالق بالروح الانسانية ينفخها فيه في مرحلة معينة، بقدر سابق مكتوب، ينفذه الملك الموكل به في الوقت المقدر. وهذه الروح تمنحه قدرات ومؤهلات لا تكون موجودة قبل ذلك، أو على الأقل تمنحه أصول تلك القدرات والمؤهلات. وقبل وجود هذه الأصول لا يمكن وصف المخلوق بالانسان، وإن تشابه في الخلق الظاهر مع الانسان.

ولعل حكمة الرب في الخلق اقتضت إيجاد الانسان وفق مرحلة خاصة؛ فهذا آدم أبو البشر عليه السلام، خلقه الله، فجعله من تراب فترة، ثم جعله طينا فترة، ثم صورته على الهيئة الانسانية المقدرة، وجعله صلصالاً كالفخار فترة. فلما بلغ الحين الذي يريد الله عزت قدرته أن يجعله إنسانا كاملا نفخ فيه من روحه، وأمر الملائكة بالسجود له بعد ذلك. ولا شك في أن كل مرحلة من المراحل السابقة لنفخ الروح فيه، فيها قدرٌ من التشابه مع الخلق الأخير، بعضها في المواد الأولية وبعضها في الشكل الظاهر. ولا يتأتى لأحد أن يدعي وجود أبي البشر قبل نفخ الروح فيه.

وكذلك نسل آدم إذا أراد الله خلق أحدهم هياً لوجوده مراحل يمر بها : فيخلق في أبيه مخلوقاً يقال له المنوي، ويخلق في أمه مخلوقاً يقال له البيضة، ثم يأذن سبحانه وتعالى بالانتقال إلى مرحلة أخرى تتمثل في اتحاد المخلوقين السابقين، وتكون البيضة

الملقحة، ثم يأذن في نشوء مراحل تالية . وفي كل مرحلة قدر من التشابه مع الانسان الذي سيتكون منها، يزيد كلما قربت تلك المرحلة من اللحظة التي سيأذن فيها الله عز وجل بوجود ذلك الانسان؛ ففي خلق المنوى خطوة نحو إيجاد ذلك المخلوق، وعنوانها حقيقة وراثية تعادل نصف الحقيقة الوراثية الانسانية، وهذا التقدير (النصفية الوراثية) في المنوي إذا جمع مع التقدير الرباني الآخر في البيضة يشكل نوعاً من التشابه، فإذا حصل الاتحاد ازداد التشابه، وهكذا يترقي الخلق، ويزداد التشابه إلى أن يبلغ غايته؛ حيث يصل الجنين إلى مرحلة الانتقال إلى حياة جديدة هي الحياة الانسانية .

التساؤل الرابع :-

وقد يقال : إذا كانت الحياة الانسانية تبدأ مع نفخ الروح في الجسد الجنيني، ولا تبدأ قبل ذلك، فلماذا بنى الفقهاء بعض الأحكام الفقهية على مجرد بدء الحمل بتلقيح البيضة، وبعضها الآخر على مجرد تحلّق الجنين وإن كان قبل نفخ الروح؛ حتى ذهب بعض الفقهاء إلى تحريم الاجهاض قبل نفخ الروح، ولو قبل تحلّق الجنين، وحتى ذهب كثير منهم إلى انقضاء عدة الحامل بوضع الحمل، وإن كان قبل نفخ الروح أيضاً، وإلى حجب نصيب من التركة للجنين، مهما كان عمره، يكون له إذا ولد حياً^(٣٠).

والجواب أن جميع الأحكام التي رتبها الفقهاء على الحمل الذي لم يمض عليه أربعة أشهر، ليس مبناها على بدء الحياة الانسانية، بمعناها الدقيق الذي فهمناه من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما مبناها على أمور أخرى :

فتحريم الاجهاض بعد وقوع الحمل مباشرة، إنما علله من قال به بحرمة البذرة التي يخلق منها الانسان وكرامتها، وأن هذه البذرة تكتسب تلك الكرامة بانعقاد الحمل، بل ذهب بعض الفقهاء إلى أبعد من ذلك؛ عندما قالوا بحرمة إخراج المني ولو قبل الانعقاد، بل حرمة تناول ما يفسد القوة التي يحصل بها الحمل^(٣١).

وأما العدة فإنما حدد الفقهاء نهايتها في أولات الأحمال اعتماداً على عموم قول الله تعالى (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن)^(٣٢)؛ فالنص يحدد بداية العدة للحامل بوضع الحمل، واسم الحمل يصدق على الجنين ولو قبل نفخ الروح وبدء الحياة الانسانية الحقيقية؛ لأن الحكمة من ذلك التحقق من براءة الرحم^(٣٣) وبراءة الرحم تكون باسقاط ما فيه، دونما نظر إلى كونه قد بدأ رحلة الحياة الانسانية أو لم يبدأ .

وكذلك حجز نصيب من التركة للجنين، ليكون له عند ولادته حيا؛ فليس مبناه على قضية البحث، وليس فيه دلالة على اتجاه الفقهاء إلى اعتبار مبدأ الحياة الانسانية من لحظة تكون الجنين، وإنما بنوه على احتمال أغلبي قوي . بميلاد إنسان حي متكون من ذلك الجنين، وهذا الاحتمال الغالب يقوم بمجرد التحقق من العلوق؛ وليس أدل على ذلك من اتفاق الفقهاء على اشتراط المولود حيا بحياة مستقرة، لاستحقاق النصيب المحجوز. وهذا الشرط يقتضي من باب أولى اشتراط نفخ الروح في ذلك الجنين الذي لم يمض على تكونه أربعة أشهر؛ لأن اشتراط الأقوى يتضمن اشتراط الأدنى من باب أولى. ولذلك لم يقل أحد من الفقهاء بدخول النصيب المحجوز للجنين في ملكه، سواء قبل نفخ الروح أو بعده ما لم يولد حيا، ولو سقط ميتا لم يكن له شيء، سواء كان ذلك قبل نفخ الروح أو بعده .

هذا ومع أن الفقهاء لم يتوسعوا كثيراً في بناء الأحكام الفقهية على الحقيقة التي كشفها لنا الرسول عليه الصلاة والسلام حول بدء الحياة الانسانية بنفخ الروح^(٣٤)، وما يترتب عليها من ضرورة الاعتراف بالفرق بين مرحلتين من مراحل تطور الجنين: مرحلة ما قبل النفخ، ومرحلة ما بعدها. مع هذا فإنني أرى أن أخطر فائدة يمكن تحصيلها من معرفة هذه الحقيقة، هي إتاحة الفرصة من الناحية الشرعية لمواجهة كثير من الأخطاء والأخطار التي تهدد النسل؛ بالاحتياط لها في مرحلة ما قبل نفخ الروح؛ ذلك أن الجنين مهما كان له من حرمة في هذه المرحلة، فإنه لا ينبغي أن تعامل على أساس الحرمة التي يكتسبها الجنين بتعلق الروح به، وانتقاله إلى مرحلة الانسانية .

ومع أننا مع الذين يقولون بتحريم اجهاض الجنين في جميع مراحلها احتراماً للبذرة

التي سيكون منها الانسان إذا كان في المرحلة الأولى ، واحتراماً للروح التي نفخت فيه في المرحلة الثانية، إلا أنني أرى جواز الاجهاض في المرحلة الأولى، إذا كانت تلبية لحاجة معقولة، أو لعذر مقبول تقدره لجنة ذات اختصاص وخبرة ودين .

وأما بعد نفخ الروح، فإن مقتضى القواعد الفقهية المتفق عليها يلزمنا باحترام الجنين بصورة كاملة؛ حيث نكون أمام نفس إنسانية معصومة الدم، لا يجوز إهدارها لأي عذر مهما كان؛ لأن موجبات إهدار النفس المعصومة التي قررها القرآن والحديث ليس شيء منها ممكنًا بالنسبة للجنين، وإنما هي تصرفات تصدر عن المكلفين، مثل الردّة وزنى المحصن وقتل النفس المحرمة. والجنين لا يصدر عنه شيء من ذلك. وأما ضرورة الحفاظ على حياة أم الجنين فليست كافية لقتل نفس إنسانية لا تقلّ في حرمتها وعصمة دمها عن حرمة الأم، ولا عن حرمة أي إنسان اعترف له الاسلام بعصمة الدم والروح. والصورة الوحيدة التي تحتل الاجتهاد في هذا ألا وهي : الحالة التي يقطع الأطباء بأن الاحتفاظ بالجنين في بطن أمه سيؤدي إلى وفاته ووفاة أمه جميعاً. ومنها شبه بحالة أخرى من حالات الضرورة، يصورها هذا المثال: اثنان في قارب في عرض البحر، مشرف على الهلاك، ولو كان فيه واحد لنجا، وإن بقي فيه الاثنان هلكا جميعاً، فهل يجوز للأقوى مثلاً أن يتخلص من زميله؟ المسألة فيها نظر، وقد يتخرج المحتاط من القول فيها .

المبحث الثاني نهاية الحياة الانسانية

تمهيد :-

لا شك في أن محاولة تحديد اللحظة التي تنتهي فيها حياة الانسان في الدنيا، تحديداً دقيقاً، من الناحية الشرعية، أصعب من البحث في معرفة الزمن الذي تبدأ منه تلك الحياة؛ ذلك أننا وجدنا في هذه الثانية منطلقاً من نص نبوي شريف صحيح ننطلق منه في النظر، ونبني عليه ملاحظاتنا واستنتاجاتنا المستفادة من النصوص الأخرى. وأما قضيتنا هذه فليس فيها نص من قرآن أو سنة يمكن اتخاذه منطلقاً للبحث .

ومع غيبة النصوص في هذا الموضوع، وتعلقه بواقع مخلوق من مخلوقات الله عز وجل، هو الانسان، وابتناؤه على الملاحظة والاختبار والتشخيص . أمام هذه الحقيقة نجد أنفسنا ملزمين بالاعتراف بأن الدور الحاسم في هذه القضية (متى تنتهي الحياة؟) ينبغي أن يكون من نصيب أهل التخصص، المشتغلين بملاحظة ذلك المخلوق، وهم الأطباء؛ فهم الذين يقفون على الثغرة الحرجة من هذه المسألة، وعلى خط التماس مع الواقع محل البحث .

ولولا وجود النص في المسألة الأولى (بداية الحياة الانسانية) لكان الأمر فيها كما هو في هذه القضية .

وهذا الاعتراف لا يعني الغض من الدور الذي يجب على علماء الشريعة أن يقوموا به، جنباً إلى جنب مع إخوانهم الأطباء المسلمين، الذين يطلبون في ممارسة مهنتهم الانسجام مع حقائق الدين الحنيف .

ودور علماء الشرع سابق لدور أهل الاختصاص ولاحق له؛ فهم في أول الأمر يضعون بين أيدي إخوانهم الأطباء المبادئ والحدود والشروط العامة التي يلتزم بها المسلم في ممارسة اختصاصه، مهما كان متعلقه من موجودات هذه الحياة . وهم بعد

ذلك يتلمسون من إخوانهم نتائج بحوثهم وملاحظاتهم ، وينطلقون منها في تقرير الأحكام المتعلقة بها . وجميع هذا محصور في القضايا التي لم ترد فيها نصوص حاسمة كهذه القضية التي نبحث فيها .

منطلق البحث :-

وبسبب ما ذكرنا من عدم وجود نص ننطلق منه في البحث عن اللحظة التي تنتهي فيها حياة الانسان ، فإن منطلقنا في ذلك سيكون من بعض المبادئ التي توصلنا إليها خلال بحثنا السابق عن مبدأ الحياة الانسانية :-

المبدأ الأول :-

أن حياة الانسان تنتهي بعكس ما بدأت به ؛ فإذا كانت قد بدأت - كما توصلنا إليه في المبحث السابق - ببداية تعلق مخلوق سباه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم الروح ، بالبدن ، بناء على أمر الله وقدره سبحانه ، فإن انتهاء هذه الحياة لا بد كائن بمفارقة هذا المخلوق للجسد الذي تعلق به .

المبدأ الثاني :-

أن الروح مخلوق خلقه الله تعالى ، يمكن للانسان البحث فيه من حيث خصائصه وصفاته وأنشطته ، وآثاره في البدن ، وتأثره فيه ، ووقت تعلقه به ، ووقت مفارقتها له .

أما المبدأ الأول فهو نتيجة منطقية ؛ أصلها قاعدة السببية التي جعلها الخالق متحركة في هذا الوجود ، وفي كل نشاط يصدر عن موجوداته ، والتي تفيد بأن كل شيء جعله البارئ متوقفاً على سبب لا يمكن أن يقوم مع غيبة ذلك السبب . وبما أن الله عز وجل قد جعل لبداية الحياة سبباً هو اقتران الروح بالجسد ، فإن نهايتها ينبغي أن تكون عند افتراقهما .

وكان مقتضى هذا أن يبدأ البحث من هذه النقطة (مفارقة الروح للجسد)، وأعتقد أن هذه قناعة كل باحث في هذا الموضوع، لولا أن طائفة من الاخوة المفكرين، أعرضوا عن ذلك؛ لاعتقادهم بأن الروح غيب حجب الله معرفته عن عباده، وأنه لا يجوز إدخاله تحت البحث بأية صورة من الصور؛ مما اضطرهم إلى التحول في البحث إلى منطلقات أخرى لا علاقة لها بالروح.

ولكن الدافع لهذه الاعراض عن الانطلاق من المنطلق المنطقي في البحث عن الوقت الذي تنتهي فيه حياة الانسان، مبناه على سبب غير مسلم به عند كثير من العلماء المسلمين المعروفين بالحرص على الانسجام مع نصوص القرآن وكلام الرسول عليه الصلاة والسلام؛ ذلك أن اعتماد أولئك المعرضين إنما هو على كل نص غير قاطع الدلالة على حشر الروح في قائمة الغيبيات التي يحضر على المسلم الخوض فيها، وهو قول الله عز وجل (ويسألونك عن الروح، قل الروح من أمر ربي، وما أوتيتم من العلم إلا قليلا)، وإعراض الرسول عليه الصلاة والسلام عن الخوض في هذه الروح المسؤول عنها بأكثر مما أمره الله سبحانه وتعالى.

وقد تقدّم في المبحث الأول أقوال العلماء في هذه الآية، وتفسيراتهم لموقف الرسول صلى الله عليه وسلم، بما يدل في محصلته على أن هذا الدليل ليس فيه الكفاية لاعتبار الروح من الغيبيات التي لا تقع تحت طول الاجتهاد البشري، ولا يجوز له أن يحوم حولها.

ولسنا بمضطرين لتكرار ما أثبتناه هنالك؛ فيمكن الرجوع إليه وإلى المصادر التي أخذ منها، ولكننا نذكر مرة أخرى بأن كثيراً من العلماء بحثوا في الروح، وألفوا حولها المؤلفات، وتكلموا عن صفاتها ونشاطها وأثرها في جسم الانسان، وأثر الجسم عليها، وغير ذلك، غير خائفين من الوقوع في التعارض مع النصوص مع تدينهم وحرصهم الفائق على الالتزام بمقتضيات الهدى القرآني والنبوي؛ حتى صرح بعضهم بأن الروح ليست من الغيب الذي يحرم الكلام فيه. وحتى الذين ذهبوا إلى حمل النص

القرآني على إرادة الروح الأدميّة، والنهي عن الكلام فيها بأكثر مما ورد في ذلك النص صرحوا بأن المقصود بذلك هو البحث في كنه الروح وذاتها، ولم يمنعهم ذلك الحمل تناولها من جوانب أخرى، بصورة قد نستفيد منها في بحثنا هذا حول تحديد نهاية الحياة الانسانيّة .

ومما يدل على سلامة منهج أولئك العلماء الذين تكلموا في الروح . وفصلوا القول في كثير من شؤونها؛ أنهم أرجعوا كلامهم في الروح إلى نصوص من كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلّم؛ فمنها أخذوا حقيقة أنها مخلوقة وليست قديمة، ومنها أخذوا مبدأ دخولها في الجسد الانساني، ومنها أخذوا كثيراً من أحوالها؛ مما يشير إلى أن الروح التي أمر الرسول بالاقتصار في الكلام عنها على القول (من أمر ربي)، ليست هي الروح الأدميّة، أو أن المقصود بهذه الجملة ليست النهي عن أي بحث في الروح، وإنما البحث عن حقيقة ذاتها، وإلا ألبسنا النصوص ثوب التناقض من غير قصد، أعاذنا الله من الخطأ في فهم كلامه، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلّم؛ ذلك أن الرسول عليه الصلاة والسلام لو فهم أن المقصود بقول الله تعالى (من أمر ربي) أنه لا تجوز الزيادة في الكلام عن الروح عن هذا الجواب الرباني، لالتزم بتوجيه ربه، ولما بين في أحاديثه الشريفة أي بيان يزيد عن ذلك . غير أننا وجدناه صلى الله عليه وسلم قد بين لنا أشياء كثيرة عن الروح، كمبدأ تعلقها بالجسد، وتآلفها وتعارفها، وتناكرها واختلافها وكيفية خروجها من جسد المؤمن، ومن جسد الكافر، وغير ذلك؛ فدل هذا على ما أسلفنا .

استلهم المبدئين السابقين في البحث عن نهاية الحياة الانسانية :-

فإذا سلم لنا المبدآن السابقان أمكننا استخدامهما في استثمار ما توصل إليه العلماء المسلمون من خلال النظر في النصوص الشرعيّة حول الروح، وما توصل إليه أهل الاختصاص من الأطباء بالنظر في واقع الكيان الانساني، للخروج بنوع من غلبة الظن في تحديد نهاية الحياة الانسانية، يمكن أن تجعل أساساً لبناء الأحكام الضروريّة، وذلك على النحو الآتي :

أولاً - الدور الذي قام به علماء الشريعة :-

من خلال النظر في كثير من نصوص الشرع استطاع علماء الاسلام تحصيل تصوّر معين عن الروح، التي تنفخ بإذن الرب تبارك وتعالى في بدن الانسان، أهم معلمه ما يلي :-

أ - أن الروح مخلوق من المخلوقات، ينشئها الخالق في الجسد الذي يريد خلقه إنساناً؛ يشير إلى هذا قول ابن قيم الجوزية (يرسل الله سبحانه الملك إلى الجسد، فينفخ فيه نفخة تحدث له الروح بواسطة تلك النفخة. فتكون النفخة هي سبب حصول الروح وحدوثها له، كما كان الوطء والانزال سبب تكوين جسمه، والغذاء سبب نموه، فمادة الروح من نفخة الملك، ومادة الجسم من صبّ الماء في الرحم، فهذه مادة سماوية، وهذه مادة أرضية . . فالملك أب لروحه، والتراب أب لبدنه وجسمه).^(٣٥)

ب - أن من أهم وظائف الروح العلم والادراك؛ بهذا عرفها من تعرض لتعريفها من العلماء؛ فهذا الجرجاني يعرف الروح الانسانية بأنها اللطيفة العالمة المدركة من الانسان، الراكبة على الروح الحيواني نازل من عالم الأمر، تعجز العقول عن إدراك كنهه. وتلك الروح قد تكون مجردة، وقد تكون منطبقة في البدن.^(٣٦) وأبو حامد الغزالي يعرفها بقريب من هذا فيقول : الروح هي المعنى الذي يدرك من الانسان العلوم وآلام الغموم، ولذات الأفراح^(٣٧).

وبناء على هذا التصور لوظيفة الروح؛ فإنها هي التي تدرك مختلف المعاني التي يمكن إدراكها، فهي التي تدرك العلوم ونتائج تحليلها، فتتعلم وتستنبط الجزئيات من الكلّيات، والكلّيات من الفروع، وغير ذلك، وهي التي تدرك مختلف المعاني من ألم ولذة، وفرح وحزن، وهي التي ترضى وتغضب، وتنعم وتيأس، وتغتفر، وتحب وتكره، وتعرف وتنكر. . ويرى بعض العلماء أن جانباً من مدركات الروح يحصل لها بواسطة أعضاء الجسد وأجهزته المختلفة، وجانباً آخر منها يحصل لها من غير توقف على الجسد، كالتألم بأنواع الحزن والغم والكد، والتنعم بأنواع الفرح والسرور؛ فإن عمل الروح المتعلق بهذه المعاني لا يتوقف على توظيفها لأي عضو من أعضاء

الانسان، وإنما تقوم به الروح بنفسها^(٣٨).

جـ - ويرى العلماء : أن الروح تؤثر في البدن الانساني، وأن من أهم آثارها الحركة الاختيارية، وأن كل نشاط اختياري يقوم به الانسان هو أثر من آثار الروح، وأن كل ما في العالم من الآثار الانسانية إنما هو من تأثير الأرواح بواسطة الأبدان التي تعلقت بها؛ فالأبدان آلات للأرواح وجنود لها^(٣٩).

ويفهم من ذلك أن العلماء المسلمين يرون أن الحركة الاضطرارية التي لا اختيار فيها ليست أثراً من آثار الروح. وبما أن الحركة الذاتية لا يمكن صدورها عن جمد، وإن كانت هذه الحركة اضطرارية، فإنه لا مناص من الاعتراف بوجود نوع من الحياة وراء كل حركة اضطرارية، يقوم بها الجسد الانساني بنفسه، أي بغير تحريكه بمحرك خارج عنه. ولعل هذه هي الحياة التي خلقها الله عز وجل في الجسد الانساني قبل نفخ الروح، وجعلها في خدمة الروح بعد نفخها، وقد تبقى في بعض أعضاء الجسد بعد مفارقة الروح لها، وهي التي سماها بعض علماء الطب بالحياة الخلوية، وشبهها بعض علماء الاسلام بحياة النبات كما تقدم. ومقتضى ما تقدم من تصورهم لوظائف الروح أن الحركة الاضطرارية الناشئة عن هذا النوع من الحياة ليس فيها دلالة على وجود الروح الانسانية.

د - ومع أن علماء الاسلام لم يحددوا اللحظة التي يفارق فيها الروح بدن الانسان، لكن الذين بحثوا في هذه القضية منهم، أشارر . سورة واضحة إلى قاعدة، سنرى مدى فاعليتها في تحديد زمن مفارقة الروح للبدن، إذا ما جمعت مع الاكتشافات الطبية الحديثة؛ ذلك أنهم اكدوا أن ملازمة الروح للجسد الانساني مرهونة بصلاحيّة هذا الجسد لخدمة هذه الروح، وتنفيذ أوامرها، وقبول آثارها، وأن الله عز وجل قد كتب عليها أن تفارق مسكنها المؤقت، وهو جسد الانسان عندما يغدو عاجزاً عن القيام بتلك الوظائف.

فهذا ابن قيم الجوزية يعرف الروح : (بأنه جسم مخالف بالماهية لهذا الجسم المحسوس ، وهو جنس نوراني علوي خفيف ، حي متحرك ، ينفذ في جوهر الأعضاء ، ويسري فيها سريان الماء في الورد ، وسريان الدهن في الزيتون ، والنار في الفحم . فما دامت هذه الأعضاء صالحة لقبول الآثار الفائضة عليها من هذا الجسم اللطيف ، بقي ذلك الجسم اللطيف مشابكاً لهذه الأعضاء ، وأفادها هذه الآثار من الحس والحركة الإرادية . وإذا فسدت هذه الأعضاء ؛ بسبب استيلاء الأخلاط الغليظة عليها ، وخرجت عن قبول تلك الآثار ؛ فارق الروح البدن ، وانفصل إلى عالم الأرواح) ثم عقب على ذلك بقوله : (وهذا القول هو الصواب في المسألة ، وهو الذي لا يصح غيره ، وكل الأقوال سواه باطلة ، وعليه دل الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدلة العقل والفطرة . . ، ثم ساق على هذا المذهب في تعريف الروح وعلاقتها بالجسد الانساني مائة وستة عشر دليلاً من القرآن والسنة والمعقول ، وأجاب بعد ذلك عن اثنتين وعشرين شبهة ، أوردها المخالفون عليه^(٤١))ومن تبنى مذهب ابن القيم في الروح : شارح العقيدة الطحاوية والشيخ محمود السبكي^(٤٢) .

ومذهبه هذا فيه شبه كبير مما ذهب إليه أبو حامد الغزالي في تفسير الموت ، ودور الروح فيه ؛ حيث قال (معنى مفارقة الروح للجسد انقطاع تصرفها عن الجسد بخروج الجسد عن طاعتها ؛ فإن الأعضاء آلات الروح تستعملها ؛ حتى إنها لتبتطش باليد وتسمع بالأذن ، وتبصر بالعين ، وتعلم حقيقة الأشياء بنفسها . . وإنما تعطل الجسد بالموت يضاهي تعطل أعضاء الزمّن بفساد مزاج يقع فيه ، وبشدة تقع في الأعصاب ، تمنع نفوذ الروح فيها ، فتكون الروح العالمة العاقلة المدركة باقية ، مستعملة لبعض الأعضاء ، وقد استعصى عليها بعضها . والموت عبارة عن استعصاء الأعضاء كلها ، وكل الأعضاء آلات ، والروح هي المستعملة لها . . ومعنى الموت انقطاع تصرفها عن البدن ، وخروج البدن عن أن يكون آلة له ، كما أن معنى الزمانة خروج اليد عن أن تكون آلة مستعملة ، فالموت زمانة مطلقة في الأعضاء كلها . .)^(٤٣) .

والنتيجة التي نخرج بها من أقوال هؤلاء العلماء أن حياة الانسان في هذه الدنيا -

تنتهي عندما يغدو الجسد الانساني عاجزاً عن خدمة الروح، والانفعال لها. ومعنى هذه النتيجة أن العلم إذا استطاع أن يعرف اللحظة التي يصبح فيها الجسد عاجزاً عن القيام بكافة وظائفه الارادية، بصورة نهائية، فقد وصل إلى الجواب عن السؤال: متى تنتهي الحياة الانسانية؟

هـ - ذلك هو فهم طائفة من علماء المسلمين حول علامات رحيل الروح الانسانية عن بدن الانسان، لم ينطلقوا في بحثهم من حاجتهم إلى استنباط أحكام فقهية لتصرفات إنسانية لها علاقة بنهاية الحياة، ولكن من منطلق الحاجة إلى معرفة حقيقة الانسان من خلال المعلومات التي حصلوها من النصوص والحقائق الشرعية. فماذا كان موقف العلماء الذين سخرُوا طاقاتهم للبحث عن الأحكام العملية الشرعية وهم الفقهاء؟ ألم يتعرضوا لحاجات واقعية ومواقف عملية اضطرتهم لظهور رأيهم في هذه القضية بحسم ووضوح؟

الواقع أن استخراج رأي الفقهاء في هذه المسألة من أصعب الأمور، والذي يظهر أن معظم القضايا الواقعية التي تعرضوا لها في هذا المجال لم تكن كافية لتضطرهم إلى البحث عن نهاية الحياة الانسانية بدقة وتحديد، وإنما كفاهم فيها الصورة الواضحة القاطعة لهذه النهاية والتي يندرج ضمنها النهاية الحقيقية، وجزء من الزمن يمر عليها في حالات الوفاة، وهي الصورة المشاهدة المعلومة لمعظم الناس، عالمهم وجاهلهم، فبنوا أحكامهم عليها، سواء ما تعلق منها بجسد الميت من غسل وتكفين وصلاة ودفن، وغير ذلك، وما تعلق منها بالحقوق التي كانت له قبل الوفاة، من نفوذ وصية، وقسمة تركة، وما تعلق بالواجبات التي تفرض على زوجة المتوفى، كالعدة. والفرق في النتيجة بين بناء هذه الأحكام على لحظة الوفاة الحقيقية، وبين بنائها على زمن الوفاة المتضمن تلك اللحظة وسويغات آخر، ليس بغير.

وبالرغم من أن هذا هو حال معظم القضايا المتعلقة بنهاية حياة الانسان، فإن الفقهاء تعرضوا لمسألة وجدوا فيها أنفسهم مضطرين للبحث عن الزمن الدقيق الذي

حصلت فيه الوفاة، وتحصيل غلبة الظن فيه، وبناء الأحكام عليه؛ وذلك التماساً لتحقيق العدل في توزيع مسؤوليات خطيرة، يترتب على الخطأ فيه اهدار أرواح لا تستحق الموت، وإفلات أرواح مجرمة من العقوبة العادلة. وهذه هي مسألة الاشتراك في القتل العمد على التتابع، وصورتها : أن يعتدي مجرم على شخص ويتركه في حالة خطيرة، ثم يأتي مجرم آخر، ويجهز على المجني عليه، فمن منهما يعتبر قاتلاً ويستحق القصاص؟

وفي الجواب على هذا السؤال، وتحديد القاتل في نوع هذه المسائل يكاد الفقهاء يجمعون على قاعدة أساسها النظر إلى الحالة التي صار إليها المجني عليه، بسبب الفعل الأول، وقبل ورود الفعل الثاني عليه؛ فإن صار إلى وضع يفقد فيه كل إحساس من إبطار ونطق وغيرهما، وكل حركة اختياريّة، إلى غير رجعة، كان صاحب الفصل الأول هو القاتل الذي يستحق القصاص، وصاحب الفعل الثاني - مهما كان - يضرر ولا يقتص منه. وأما إذا صيرّ الفعل الأول إلى حالة لا يفقد معها كل إحساس وكل حركة اختياريّة، كان صاحب الفعل الثاني هو القاتل الذي يستحق القصاص. ولزيادة هذه المسألة وضوحاً ثبت فيما يلي بعض النصوص الفقهيّة :-

يقول بدر الدين الزركشي (الحياة المستقرة هي أن تكون الروح في الجسد ومعها الحركة الاختياريّة، دون الاضطراريّة، كما لو كان إنسان، وأخرج الجاني أو حيوان مفترس حشوته وأبانها، لا يجب القصاص بقتله في هذه الحالة . . . ولو طعن إنسان وقطع بموته بعد ساعة أو يوم، وقتله إنسان في هذه الحالة وجب القصاص؛ لأن حياته مستقرة، وحركته الاختياريّة موجودة؛ ولهذا امضوا وصيّة عمر بن الخطاب رضي الله عنه . بخلاف ما إذا أبنيت الحشوة؛ لأن مجاري النفس قد ذهبت وصارت الحركة اضطراريّة . .

وأما حياة عيش المذبوح، فهي التي لا يبقى معها إبطار ولا حياة عيش نطق ولا حركة اختياريّة . . (٤٣)

وقال الرملي (وإن أنهاء - أي المجني عليه - رجل إلى حركة مذبوح، بأن لم يبق فيه

إبصار ونطق وحركة اختيار، وهي - أي حركة الاختيار - المستقرة التي يبقى معها الإدراك، ويقطع بموته بعد يوم أو أيام، ثم جنى عليه آخر، فالأول قاتل؛ لأنه صيره إلى حالة الموت؛ ومن ثم أعطي حكم الأموات مطلقاً. ويعزّر الثاني؛ لهتكه حرمة ميت . . .) وقال الشبراملسي (ظاهر إطلاقهم عدم الضمان على الثاني أنه لا فرق في فعل الأول بين كونه عمداً أو خطأ أو شبه عمد، بل عدم الفرق بين كونه مضموناً أو غير مضمون، كما لو أنهاء سبع إلى تلك الحركة، فقتله آخر. ويلحق بالحياة المستقرة حياة من شك في موته) ثم قال الرملي : (ويرجع فيمن شك في وصوله إلى حالة الحياة غير المستقرة إلى عدلين خبرين . . .) (٤٤).

وهذا الذي ذهب إليه الفقهاء في هذه المسألة يشير إلى أنهم اعتبروا فقدان الاحساس والحركة الاختيارية علامات تورث غلبة الظن بوصول المجني عليه إلى مرحلة الموت، وأن الحركة الاضطرارية الصادرة عن المجني عليه لا تعطي غلبة الظن ببقاء الروح في الجسد إذا كانت وحدها، ولم تقرن بأي نوع من الاحساس أو الحركة الاختيارية؛ وإلا لجعلوا القصاص من نصيب الجاني الثاني؛ إذ يكون فعله القاتل وارداً على جسد فيه روح. ولعلهم في هذا قد تأثروا بما قرره علماء الطائفة الأولى أمثال: ابن القيم والغزالي، من أن الروح ترحل عن جسد صاحبها في اللحظة التي يصبح فيها الجسد عاجزاً عن الانفعال للروح بأي نوع من الاحساس أو الاختيار.

هذا وإن من مقتضى الأمانة العلمية في عرض مذهب الفقهاء في هذه القضية، أن نشير إلى مسألة يمكن أن ترد على ما استنتجناه من أقوال الفقهاء في صورة الاشتراك في جريمة القتل على التتابع، وتشكك في قوته. وهذه المسألة هي أن المجني عليه إذا كان قد صار إلى مرحلة الحياة غير المستقرة بسبب مرض، لا بسبب جنابة أو فعل حيوان مفترس، كما لو صار إلى مرحلة النزاع، فأجهز عليه مجرم وهو في هذه الحالة؛ فإن جمهور الفقهاء يذهبون إلى إيجاب القصاص على هذا المجرم؛ حتى قال الزركشي

(إن المريض لو انتهى إلى سكرات الموت، وبدت مخايله لا يحكم له بالموت، حتى يجب القصاص على قاتله . . .)^(٤٥).

وفرق الزركشي بين حالة ورود الجناية على الجناية، وبين هذه الحالة، أن هذه لا يوجد فيها سبب يحال عليه الهلاك، بخلاف الحالة الأولى^(٤٦).

والذي يظهر أن هذا الفرق الذي ذكره الزركشي بين الصورتين غير مؤثر في اختلاف الحكم؛ ويدل على ذلك ما صرح به نفسه، وصرح به غيره من علماء الشافعية، فيما نقلناه سابقاً، أن صاحب الفعل الأول لو كان حيواناً مفترساً، وأخرج حشوة المقتول وأبائها فإن القتل لا يضاف إلى أي صاحب فعل لاحق، مهما كان. وإضافة الفعل الأول إلى حيوان مفترس لا يختلف من حيث النتيجة عن إضافته إلى أي حادث سماوي، يوصل الشخص إلى النتيجة نفسها، كانهيار بيت عليه مثلاً ونحو ذلك.

ولكن المعنى المعقول الذي يمكن أن يغرق به بين الصورتين هو مدى التحقق من وصول الشخص إلى حالة الحياة غير المستقرة التي يتيقن من عدم إمكان انعكاسها إلى حياة مستقرة. ومظاهر النزاع في عهد أولئك الفقهاء لم تكن كافية لتغليب الظن - فضلاً عن التيقن - على أن المريض قد انتقل فعلاً إلى مرحلة عيش المذبوح، كما سموه، بدليل أن حالات كثيرة يوصف فيها الشخص بأنه وصل إلى حالة النزاع الأخير، ثم يتجاوزها، ويعيش إلى ما شاء الله تعالى.

وإذا كان هذا هو الفرق الحقيقي بين الصورتين السابقتين، فإنه لا يؤثر على فهمنا السابق لموقف الفقهاء من تحديد زمن الوفاة في مسألة الاشتراك على التابع في جريمة القتل، بل يؤيده ويقويه.

خلاصة تصور علماء الشريعة عن الروح وعلاقتها بالجسد :-

وخلاصة ما تقدم من بيان حول دور العلماء المسلمين في مسألة الروح وعلاقتها بالبدن الانساني .

أن الانسان في تصورهم جسد وروح ، ولا يكتسب وصف الانسانية بواحد من العنصرين دون الآخر .

وأن الجسد مسكن للروح في هذه الدنيا طوال فترة الحياة المقدرة للانسان .

وأن العلم والادراك والحسن والاختيار أهم وظائف الروح .

وأن وظيفة الجسد بكل ما فيه من أعضاء وأجهزة وأنظمة ، خدمة الروح والانفعال لتوجيهاتها ، وليس له وظيفة أخرى في فترة حياة الانسان .

وأن الروح تقوم بجانب كبير من وظائفها بواسطة الجسد ، وتقوم بجانب آخر بدون وساطته .

وأن الجسد الانساني لا يصدر عنه أي نشاط اختياري في هذه الدنيا بغير أمر الروح ، وأن كل ما يصدر عنه هو بتأثيرها الذي أودعه الله فيها .

وأن الموت معناه مفارقة الروح للجسد ، وأنه يحصل للانسان عند صيرورة الجسد عاجزاً عن الانفعال لأمر الروح .

وأن وجود أي نوع من الحس والادراك والحركة الاختيارية يدل على بقاء الروح في الجسد ، وغياب هذه المظاهر غياباً كاملاً يدل على مفارقة الروح للجسد .

وأن مجرد وجود حركة اضطرارية لا معنى لها سوى وجود بقايا الحياة الحيوانية المجردة عن معية الروح .

ثانياً : دور أهل الاختصاص :-

ذلك هو دور علماء الاسلام ، واجتهاداتهم حول معنى الحياة والموت . وأما دور أهل الاختصاص ، فالذي يظهر لنا منه بصورة إجمالية : أن الجسد الانساني الحي هو

مجال بحثهم، وأنهم في سبيل المحافظة عليه وتقديم المعونة له من أجل تمكينه من القيام بوظائفه، قاموا بدور جليل يحمّدون عليه :-
فكشفوا الستار الذي ظل مسدلاً آماداً طويلة عن مجاهل كثيرة من جسد الانسان؛ فتعرفوا على أعضائه، وأجهزته، والأنظمة التي تسير عليها، وعلاقة بعضها ببعض، وتوقف بعضها على بعض، ووظيفة لكل منها وأهميته .

ومن أهم معالم الدور الذي قاموا به أنهم تمكنوا من التعرف على الكيفيات التي يؤدي بها ذلك الجسد كثيراً من وظائفه، كاللمس والادراك والحركة، وغير ذلك، ووصفوا بدقة العمليات الداخلية التي تتم بها كل وظيفة من تلك الوظائف، وما يحدث في الجسم عندما نبصر أو نسمع أو نتألم، خطوة خطوة حتى تتم العملية بكاملها .

ومن أخطر ما توصلوا إليه اكتشافهم العضو الذي يقع في أعضاء الجسم وأجهزته المختلفة في مركز القائد المتحكم، الذي يعتبر صلاحه شرطاً لتمكن أي عضو آخر من القيام بوظيفته، ألا وهو المخ؛ فقد أفادوا أنه ما من عملية إرادية يقوم بها أي عضو من أعضاء الجسم، إلا كان مصدرها نشاطاً معيناً يقوم به الدماغ . وأنه هو الأساس في كل ذلك . وأن أي تلف جزئي فيه يقابله عجز أو تلف في أعضاء وأجهزة معينة . وأن عجزه الكامل سبب حتمي لعجز بقية الجسد عن القيام بجميع وظائفه الإرادية .

كذلك أفادوا أنهم يستطيعون بواسطة الأجهزة الحديثة تشخيص حالة هذا العضو الرئيسي إجمالاً وتفصيلاً، وتحديد مدى قدرته على مزاولة نشاطاته، وإدراك نوعية عجزه، وتحديد ما إذا كان هذا العجز مستمراً أو غير مستمر، قابلاً للعلاج أو غير قابل، وبالتالي تحديد حالة الجسد الانساني ومدى قدرته على القيام بالأعمال الإرادية .

ومن أخطر ما أنجزوه تمكنهم من المحافظة على أصل الحياة (أو الحياة الخلوية) في أعضاء الجسد الانساني، وهي في معزل عنه وعن المخ وعن الروح المتعلقة به، ونقل هذه الأعضاء من جسد إلى جسد آخر .

ثالثاً : محصلة الجمع بين الدورين :-

الذي يغلب على الظن بالنظر فيما توصل إليه علماء الاسلام من نتائج ، وما توصل إليه أهل الاختصاص من الأطباء ، أنه ليس بينهما أي تناقض ، وأن دور كل منهما مكمل للآخر على طريق البحث عن جواب السؤال المطروح : متى تنتهي حياة الانسان؟

نعم قد يقع باحث متعجل يلتقط من ظواهر الأمور ، ولا يغوص في أعماقها ، قد يقع مثل هذا الباحث في ظن التناقض بين الطرفين فيما قدماه من تصور حول نهاية الحياة الانسانية .

فقد يظن أن علماء الشريعة قد نسبوا إلى الروح من الوظائف والأنشطة ما يشبه إلى حد كبير ، ما اكتشفه أهل الاختصاص أنه من وظائف المخ وأعماله . وأنهم أطلقوا الروح على عضو حسيّ يخضع للاختبار والتشريح والملاحظة في عرف أهل الطب ، في الوقت الذي جزموا فيه أن الروح لا يمكن أن تكون جسماً مادياً ، وأن هذا الخطأ إنما وقعوا فيه بحكم وجودهم في عصر من التاريخ لم يكن علم الطب فيه متقدماً كما هي حاله الآن .

واعتقادي أن هذا نظر سطحي منطلقه أساساً من طغيان التفسير المادي ، وتعميمه على كل الظواهر ، حسية كانت أو غير حسية .

ذلك أن العلماء الماديين لا يبحثون إلا في المحسوس ، ولا يعترفون إلا بنتائج هذا البحث المادي ؛ فإذا أرادوا تفسير أي نشاط يقوم به الانسان ، تتبعوا ما يحدث لأجزاء الجسم المحسوسة عند ممارسة هذا النشاط . ولاحظوا مختلف التطورات والأفعال وردود الأفعال المحسوسة ، التي تقوم بها أعضاء الجسم المختلفة ، فإذا انتهى بهم المطاف إلى آخر نشاط حيوي يقع تحت آلائهم ؛ نسبوا إلى العضو الذي صدر عنه هذا النشاط الأخير التصرف الذي قام به الانسان .

وهكذا عندما اكتشفوا أن المخ هو العضو الأخير الذي ينفعل بأنواع من الانفعالات لكل تصرف يصدر عن الانسان ، نسبوا إليه كل تصرف إنساني مادياً كان أو غير مادي .

والحقيقة أنهم قد يكونون على حق في تفسير جميع الخطوات المادية التي تتم داخل الجسد عند قيام الانسان بتصرف ما، فهذا مجالهم وهم أدرى به .

ولكن الذي لا يقرّون عليه أن ينسبوا النتائج النهائية - وهي صدور التصرفات الانسانية بأشكالها النهائية، إلى العضو المادي الذي كانت فيه خاتمة الانفعالات المادية قبيل صدور ذلك التصرف؛ وذلك أن جميع التصرفات الارادية الصادرة عن الانسان فيها عنصر معنوي غير مادي هو الارادة. والذي تدل عليه سنن الحياة ومعهودات الكون أن المادة لا يمكن أن تنتج المعاني، وإنما ينتج عن المادة مادة مثلها. ولا بد من أن يكون هناك مخلوق غير مادي في جسد الانسان خلقه الله عاقلاً، يستفيد من الحركات المادية التي تقوم بها أعضاء الجسد بتأثيره هو، وتتجمع محصلتها في المخ، فيصدر عن ذلك المخلوق التصرف الانساني بصورته النهائية .

إن مما يصعب تصديقه أن مجرد حركات تظهر على الأعضاء، وتظهر محصلتها على العضو الرئيسي - المخ - تنتج في النهاية إحساساً بالألم، واللذة والسرور والطمأنينة وغير ذلك من المدركات بمختلف أنواعها .

صحيح أن المخ وبقية أعضاء الجسد تختلف عن الأجهزة المادية الجامدة . بأنها تتكون من خلايا حية تنمو وتتطور وتموت، ولكن هذه الحياة غير عاقلة، وهي عينها حياة الجنين قبل نفخ الروح، وهي عينها حياة القلب النابض المقلوع من جسد الانسان، المحفوظ تحت ظروف معينة .

إن محاكمة عقلية بسيطة تدلنا على خطأ تلك النتيجة النهائية التي يدعيها العلماء الماديون بنسبة كل تصرف انساني إرادي للمخ، والوقوف عنده، وهذه المحاكمة هي :-

أنه إذا كان المخ وراء كل حركة إرادية في أعضاء الجسد فهل عمله هو - أي المخ - عمل إرادي أو غير إرادي؟ أي عندما يصدر المخ أوامر للأعضاء، وعندما يتسلم منها نتائج تنفيذ تلك الأوامر، ويقوم بتحليلها، وإصدار النتائج النهائية على ضوءها : هل هذه الأنشطة المختلفة الصادرة عن المخ إرادية أو غير إرادية؟

لا سبيل إلى القول : إنها أنشطة اضطرارية غير إرادية؛ فإنها دعوى مخالفة

للمحسوس، وتؤدي إلى القول بأن كل عمل يقوم به الانسان عمل اضطراري، كأى نشاط يصدر عن خلايا النبتة الحية، أو خلايا الكلية الحية المفصولة عن جسد صاحبها !

وإذا كانت تلك الأنشطة إرادية، فإنه لا سبيل إلى نسبتها إلى خلايا المخ المادية المحسوسة؛ لما تقدّم من استحالة صدور المعاني عن المواد، دونما تدخل من مصدر آخر لهذه المعاني، له طبيعة خاصّة مختلفة عن المحسوسات .

وإذا كان كذلك فلا مناص من التسليم بوجود مخلوق حي عاقل غير مادي وغير محسوس يقف وراء كل نشاط إرادي من أنشطة الدماغ المختلفة .

والذي يغلب على الظن في تفسير علاقة الروح بالجسد بصورة عامة، وبالمخ بصورة خاصّة، على ضوء ما استقيناه من تصور علمائنا المسلمين، الذي يمتد بجذوره إلى كثير من النصوص، ومن النتائج العلميّة التي توصل إليها أهل الاختصاص في تفسير نشاطات الأعضاء، الذي يغلب على الظن أن الجسد الانساني الحي، بما فيه من مخ وأعضاء أخرى عبارة عن مجمّع دقيق من الآلات الحيويّة المتشابكة بأسلوب معجز، جعله الباري في خدمة مخلوق عاقل، نفخه الله في ذلك المجمع الحيوي، اسمه الروح في مصطلح القرآن والسنة. وأن هذه الروح تسيطر على ذلك الجسد الحي في هذه الدنيا بواسطة المخ؛ فهو يستغل بتشغيلها له، وينفعل بتوجيهاتها، فيحرك أعضاء الجسد الأخرى، فيرسل عن طريقها ما تريد الروح إرساله، ويستقبل عن طريقها ما تريد الروح استقباله، فتقرأ الروح ما يتجمع في الدماغ، وتصدر الأحكام والنتائج في صورة تصرفات إنسانية، وأنه - أي المخ - إذا أصابه تلف جزئي عجز بصورة جزئية عن الانفعال لأوامر الروح، وظهر ذلك العجز الجزئي على بعض الأعضاء، وأثمر بالتالي عجزاً جزئياً عن ممارسة التصرفات. وأنه - أي المخ - إذا أصابه تلف كامل بسبب ما يطرأ عليه مما سماه علماءنا بالأخلاق الغريبة، التي تبدأ بالأمراض والحوادث، مما يعرف تفصيلاته أهل الاختصاص، إذا حدث ذلك للمخ كان عاجزاً بصورة كلية عن الاستجابة لارادة الروح، وعجزت سائر الأعضاء أيضاً بعجزه. فإن كان هذا

العجز نهائياً لا رجعة فيه، ولا أمل في استدراكه، رحلت الروح عن الجسد، بإذن ربها، وقبضها ملك الموت، وأخذها في رحلة جديدة لا نعلم منها إلا ما علمنا ربنا عن طريق المصطفى عليه الصلاة والسلام، وليس مجال تفصيله في هذا البحث .

فإذا استطاع أهل الاختصاص أن يعرفوا بصورة جازمة الوقت الذي يصبح فيه المخ عاجزاً عجزاً كاملاً عن القيام بأي نشاط بسبب انتهاء حياته الخلوية، ومستعصياً استعصاء كاملاً على العلاج، لم يكن هناك أي مسوغ لانكار موت الانسان عند هذه الحالة .

هذا ما يمكن تحصيله من إجراء التفاعل بين دور علماء الشريعة الاسلامية ودور علماء الطب، المفصلين آنفاً، ويمكن تلخيصه في هذه المقابلة بين الفريقين :-

علماء الشرع	علماء الطب	النتيجة
١- الروح هي التي تدرك مختلف المدركات .	عمليات الحس والادراك تتم في مخ الانسان	الروح تدرك المدركات باستعمال المخ
٢- الروح هي التي تتصرف بالجسد في جميع حركاته الاختيارية	المخ هو الذي يسيطر على بقية أعضاء الجسد في حركتها الاختيارية	الروح هي التي تتصرف بالأعضاء بواسطة المخ
٣- علامة اتصال الروح بالجسد الحس والحركة الاختيارية	علامة صلاحية المخ الحس والحركة الاختيارية	علامة اتصال الروح بالجسد صلاحية المخ
٤- علامة مفارقة الروح للجسد غياب الحس والحركة الاختيارية بصورة نهائية	علامة موت المخ غياب كلي نهائي للحس والحركة الاختيارية	علامة مفارقة الروح للجسد موت المخ بصورة نهائية .
٥- الحركة الاضطرارية لا تدل على اتصال الروح بالجسد	الحركة الاضطرارية لا تدل على صلاحية المخ لا كلياً ولا جزئياً	الحركة الاضطرارية لا تدل على حياة أو موت الانسان
٦- لا تتصل الروح بالجسد في الدنيا إلا بعد مرور أربعة أشهر على تكون الجنين	إمكان فصل كثير من أعضاء الجسد مع المحافظة على حياة الخلايا المكونة لهذه الأعضاء	حياة الخلايا الجسدية غير حياة الروح، وإمكان اتصالها وانفصالها

قوة تلك النتيجة :-

لا نستطيع أن ندعي أن تلك النتيجة في تحديد نهاية الحياة الانسانية قطعية يقينية ، لا تقبل إثبات خلافها . وإنما هي نتيجة مبناها على غلبة الظن ، لأن مقدماتها ، وإن كان بعضها قطعياً ، لكن بعضها ظني ؛ ذلك أن تحديد العجز الكامل النهائي للمخ ، بما وصل إليه العلم الحديث ، وقد يدخله بعض الشك ؛ فإن المخ كما تبين مما سبق ذكره عضو من أعضاء الجسم ، وإن كان رئيسها ، وليس هو الروح بعينها ، ولم يقم دليل شرعي ولا علمي على حلول الروح فيه دون غيره . وتعطله يكون نتيجة أمراض معينة . وكل مرض وجد أو سيوجد ، اكتشف علاجه أو لم يكتشف ، فيه قابلية الشفاء ، كما أخبر الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)^(٤٧) وقد يأتي يوم يتقدم فيه العلم أضعافاً مضاعفة عما هو عليه الآن ، ويكتشف أن العلامات التي يقررها أطباء اليوم لموت المخ نهائياً ليست قاطعة ، وأن معالجة المخ بالرغم من ظهور تلك العلامات عليه ممكنة . أو قد يأتي يوم يتمكن العلماء فيه من نقل مخ حي إلى إنسان تلف مخه بصورة كاملة . ولا يرد على ذلك ما أورده أحد الأخوة الأطباء من أن نقل مخ حي يُقطع بعدم جوازه شرعاً ؛ لأن صاحبه يكون حياً بالاتفاق ، ونقل مخه يكون قتلاً له ؛ إذ قد يتصور أن يكون صاحب المخ الحي محكوماً عليه بالاعدام بفصل رأسه عن جسده بالسيف مثلاً ، كما هو الحال في بعض الدول ، وما دام العلم ، كما ذكر بعض الأخوة الأطباء ، قد توصل إلى إمكان تبريد المخ لبضع ساعات ، محتفظاً بقابليته للانبعاث من جديد ، فإن احتمال إمكان النقل يظل وارداً عقلاً وشرعاً . ولو حصل هذا الاحتمال فإن معناه إمكان الحفاظ على الروح في الجسد بتعويضها عن مخ صاحبها بمخ جديد^(٤٨) .

هل يمكن بناء الأحكام العملية على هذه النتيجة ؟

ليس هنالك خلاف يعول عليه بين علماء الاسلام في أن الأحكام العملية تبنى على غلبة الظن ، المحصلة بالأمارات والدلائل ، وقد أشار إلى ذلك علماء الأصول^(٤٩) .

وترتيباً على ذلك فإنه يمكن بناء ما يحتاج إليه من الأحكام العملية على تلك النتيجة التي توصلنا إليها في تحديد نهاية الحياة الانسانية ؛ فيمكن الاستفادة منها لتحديد القاتل عند اشتراك الجناة على التتابع ، كما يمكن استخدامها لمعرفة حكم نقل الأعضاء الأدمية .

غير أنه في كل مرة تتخذ هذه النتيجة أساساً لبناء حكم عملي عليها ينبغي توفر جميع الشروط اللازمة لمنع استغلالها أو الخطأ فيها ؛ فينبغي أن يصدر قرار انتهاء الحياة الانسانية بموت المخ النهائي عن لجنة من أهل الاختصاص ذوي الكفاءة والنزاهة ، وأن يكون ذلك بالاجماع وأن تسبق عملية النقل موافقة صاحب المخ الميت ، في خلال حياته ، وأن لا يكون قد رجع عنها قبل موته ، وموافقة ذويه بعد وفاته ، وأن لا يكون هنالك أي بديل آخر يتوصل إليه العلم وبحقق المراد .

هذا ولقائل أن يقول :- كيف يصح أن تبنى أحكام خطيرة ، كحكم نقل القلب ، على نتيجة مبناها على غلبة الظن ، والخطأ فيها معناه إهدار حياة موجودة ؟

والجواب عن هذا الاعتراض أن جانباً كبيراً من حقائق الحياة لا يعرف إلا بغلبة الظن ، لا بالقطع واليقين . والاقصص في بناء الأحكام على تحصيل اليقين ، فيه تعطيل لكثير من المصالح الخطيرة . وكثير من أحكام الشرع مبناه على الظن الغالب ، وبعض هذه الأحكام خطيرة جداً قد يترتب على الخطأ في بنائها إزهاق أرواح بريئة ؛ من ذلك إلزام القاضي بناء أحكامه في قضايا الحدود والقصاص على طرق الإثبات الشرعية ؛ فيجب على القاضي أن يحكم برجم الزاني المحصن الذي يشهد عليه أربعة من الرجال العدول . وأن يحكم بالقصاص على القاتل الذي تثبت جريمته بشهادة اثنين من الرجال العدول ، وغير ذلك . واحتمال كذب الشهود مهما كانوا عدولاً في الظاهر أمر قائم ، واحتمال خطأ الحاكم في حكمه في أمثال هذه القضايا الخطيرة لا ينكره أحد ، والخطأ فيها قد يؤدي إلى إهدار أرواح بريئة كما يرى ، ولم يقل أحد بحرمة إصدار الأحكام في غير محل البقين ، بل الكل مجمعون على وجوبه لحصول الظن الغالب عن

طريق اتباع الطرق الشرعية .

على أن هناك من الصور الواقعية ما تقترب فيه غلبة الظن من اليقين، بحصول الوفاة، قبل فقدان أعضاء الميت، ومنها القلب، لقابلية الانبعاث من جديد، والاستفادة من نقلها في إحياء إنسان مشرف على الموت؛ وذلك كما لو أصيب شخص بحادث أدى إلى انفصال رأسه عن جسده، وتناثر دماغه على مسرح الحادث، واستطاع الأطباء الوصول إلى قلبه، وهو في حالة يمكن فيه الاستفادة منه : أليس من المبالغة الواضحة الجنوح إلى تحريم تلك الاستفادة؟! كذلك عندما يحكم على إنسان بالاعدام شنقاً أو بالسيف، فإذا تمت عملية الإعدام وبقي القلب نابضاً، واستطاع الأطباء الاستفادة من ذلك القلب في إنقاذ إنسان آخر من الموت في حدود ما تقدم من الشروط والقيود، فأي قاعدة شرعية تمنع ذلك؟!

الهوامش والمراجع

- ١ - انظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ١١ ص ٤٠٥ - المطبعة البهية المصرية سنة ١٣٤٨ هـ . وصحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٠ - المطبعة المصرية بالأزهر - الطبعة الأولى - سنة ١٣٤٩ هـ - ١٩٣٠ م .
- ٢ - تبسيط العقائد الإسلامية - حسن أيوب ص ٧٧ - نشر مكتبة الثقافة العربية سنة ١٣٩١ هـ / ١٩٧٠ م . العقائد الإسلامية - سيد سابق ص ٩٥ - دار النصر للطباعة - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م .
- ٣ - القمر - الآية ٤٩ .
- ٤ - انظر : كتاب الروح لابن قيم الجوزية ص ٢١٧ - طبع بيروت - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- ٥ - ورد في بيان كيفية هذا التزويد : أن الملك عندما يسأل عن قدر الجنين يقال له : انطلق إلى أم الكتاب فإنك تجد فيها قصة هذه النطفة فينطلق فيجد قصتها في أم الكتاب، فتخلق فتأكل رزقها، وتطأ أثرها، فإذا جاء أجلها قبضت فدفنت في المكان الذي قدر لها - الجامع لأحكام القرآن - القرطبي ج ١٢ ص ٧٠٦ طبع بيروت - دار إحياء التراث العربي - سنة ١٩٦٦ م .
- ٦ - انظر : الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ج ١٢ ص ٦ .
- ٧ - فتح الباري ج ١١ ص ٤١٦ ، صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٥ .
- ٨ - فصلت - الآية ١٢ .
- ٩ - انظر : لسان العرب ومختار الصحاح مادة قضى ، ومعالم السنن للخطابي ج ٤ ص ٣٢٣ - طبع بيروت - منشورات المكتبة العلمية - الطبعة الثانية سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ١٠ - الجامع لأحكام القرآن ج ١٢ ص ٨ .
- ١١ - فتح الباري ج ١١ ص ٤١١ .
- ١٢ - انظر : بحث القاضي عبد القادر العماري المقدم للندوة ص ٧ (نقلا عن كتاب ابن القيم : التبيان في أقسام القرآن) .
- ١٣ - الروح لابن القيم ص ٢٣٣ .
- ١٤ - سورة ص - الآية ٧٢ .
- ١٥ - الزمر - الآية ٤٢ .
- ١٦ - تفسير الماوردي (النكت والعيون) - علي بن حبيب الماوردي ج ٣ ص ٤٧٠ - نشر وزارة الأوقاف - الكويت - مطابع مقهوي - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م . مختصر تفسير ابن كثير - المجلد الثالث ص ٢٢٢ اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني - طبع بيروت - الطبعة السابعة - دار القرآن الكريم .
- الدين الخالص - محمود خطاب السبكي ج ٧ ص ١٨٦ - مطبعة الاستقامة بالقاهرة - الطبعة الأولى ١٣٦٨ هـ . الروح ص ١٩٩ ، ٢٤٢ .
- ١٧ - الأنعام - الآية ٩٣ .
- ١٨ - تفسير الماوردي ج ١ ص ٥٤٥ ، تفسير القرطبي ج ٧ ص ٤١ ، الدين الخالص ص ١٨٧ ، شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٨١ - منشورات المكتب الإسلامي بدمشق - الطبعة الثالثة .
- ١٩ - انظر هذه الروايات في كل من : صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٠ - ١٩٥ . وفتح الباري ج ١١ ص ٤٠٥ - ٤١١ ، وجامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم - زين الدين ابن رجب الحنبلي البغدادي ص ٤٥ - ٥٠ - طبع بيروت - دار المعرفة .

- ٢٠ - انظر : فتح الباري لابن حجر جـ ١١ ص ٤١٠ .
- ٢١ - الاسراء - الآية ٨٥ .
- ٢٢ - الشعراء - الآية ١٩٣ .
- ٢٣ - النبأ الآية ٣٨ .
- ٢٤ - انظر هذه التأويلات في : تفسير الماوردي جـ ٢ ص ٤٥٤ ، وتفسير القرطبي جـ ١ ص ٣٢٤ ، ومختصر تفسير ابن كثير - المجلد الثاني ص ٣٩٨ .
- ٢٥ - يشير إلى الآية ٣٨ من سورة النبأ .
- ٢٦ - الروح ص ٢٠٣ .
- ٢٧ - انظر : تفسير الماوردي جـ ٢ ص ٤٥٤ ، وتفسير القرطبي جـ ١ ص ٣٢٤ ، ومختصر تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٣٩٨ .
- ٢٨ - انظر : شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧٩ وما بعدها ، وإحياء علوم الدين - أبو حامد الغزالي جـ ٤ ص ٤٩٤ ، ٤٩٥ - طبع بيروت - دار المعرفة . ومختصر تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٣٩٨ ، والتعريفات للسيد الشريف الجرجاني ص ٩٩ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨ م ، والكلبيات - الكفوي جـ ٢ ص ٣٧٣ - طبع دمشق ١٩٨٢ م .
- ٢٩ - إحياء علوم الدين جـ ٤ ص ٤٩٥ . تفسير القرطبي جـ ١ ص ٣٢٤ .
- ٣٠ - انظر : المغني لابن قدامة جـ ٧ ص ١٩٧ ، وجـ ٩ ص ١١٣ ، ١١٤ - طبع بيروت دار الكتاب العربي سنة ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م . تفسير القرطبي جـ ١٢ ص ٨ . الانجاب في ضوء الاسلام - بحث الدكتور توفيق الواعي ص ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ نيل الأوطار - محمد بن علي الشوكاني جـ ٧ ص ٨٨ - نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد - السعودية . والمراجع ذاته جـ ٦ ص ١٨٥ .
- ٣١ - انظر : جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ص ٤٦ ، وأعمال ندوة الانجاب في ضوء الاسلام - بحث الدكتور الواعي ص ٢٧١ ، ٢٧٢ .
- ٣٢ - الطلاق - الآية ٤ .
- ٣٣ - بدائع الصنائع - علاء الدين الكاساني جـ ٣ ص ١٩٢ ، ١٩٣ - طبع بيروت - دار الكتاب العربي - الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- ٣٤ - رتب الفقهاء بعض الأحكام على ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم من تحديد الوقت الذي تنفخ فيه الروح ، بعض الأحكام ، مثل التفريق في حكم الاجهاض بين المرحلتين ؛ حتى أجازهم بعضهم قبل نفخ الروح ، واتفقوا على تحريمه بعد ذلك . والذين حرموه قبل نفخ الروح أجازوه لعذر من الأعذار المعقولة . ومثل حكم الصلاة على السقط ، حيث أوجبهم بعضهم ، ولم يوجبهم جمهورهم ، وغير ذلك - انظر المزيد من هذه الأحكام في بحث الدكتور الواعي المقدم لندوة الانجاب في ضوء الاسلام ، وتفسير القرطبي جـ ١٢ ص ٨ .
- ٣٥ - الروح ص ١٩٩ .
- ٣٦ - التعريفات ص ٩٩ .
- ٣٧ - إحياء علوم الدين جـ ٤ ص ٤٩٤ .
- ٣٨ - إحياء علوم الدين جـ ٤ ص ٤٩٤ ، الروح ص ٢٨٦ ، ٢٨٧ .
- ٣٩ - الروح ص ٢٤٢ ، ٢٨٥ ، شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٨١ .
- ٤٠ - الروح ص ٢٤٢ - ٢٩٠ .
- ٤١ - شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٨١ . الدين الخالص جـ ٧ ص ١٨٦ .